

## اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع التاسع

جنيف، ٢٤-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت

النظر في التقارير المقدمة بموجب المادة ٥

### طلب تمديد المهلة المحددة لإنجاز عملية تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

موجز

مقدم من زمبابوي\*

١- لا تزال توجد في زمبابوي أراضٍ مزروعة بالألغام مضادة للأفراد تبلغ مساحتها ٨١٣,٣ كلم<sup>٢</sup>. وقد أدت جهود تطهير الأراضي من الألغام التي بدأت بُعيد نيل الاستقلال في عام ١٩٨٠ إلى تطهير مساحة قدرها ٣٠٦,٦ كلم<sup>٢</sup> من أصل مساحة أولية مزروعة بالألغام بلغت ١ ١١٩,٩ كلم<sup>٢</sup>، حيث جرت خلال هذه العملية إزالة ما مجموعه ٣٣ ٠٣٢ لغمًا من الألغام المضادة للأفراد. وتبذل زمبابوي كل ما في وسعها، دون الحصول على أي دعم دولي ذي شأن، للتخلص من الألغام المضادة للأفراد طبقاً لما تقتضيه الاتفاقية، ولتيسير عملية التنمية الوطنية.

٢- وكانت الألغام المضادة للأفراد الموجودة في هذا البلد قد زُرعت إبان حرب التحرير التي استمرت حتى عام ١٩٨٠ عندما نالت زمبابوي استقلالها عن بريطانيا. وقد ورثت حكومة زمبابوي الجديدة، وقت الاستقلال، الكثير من المناطق المزروعة بالألغام داخل البلد، كما ورثت ستة حقول ألغام معلّمة بعلامات بارزة على امتداد حدودها الشمالية مع زامبيا والشرقية والجنوبية الشرقية مع موزامبيق. وكانت حقول الألغام هذه التي تغطي مساحة مجموعها ١ ٠٧١,٤ كلم<sup>٢</sup> تحتوي على ما يقدر بمجموعه بنحو ٤٠٠ ٦٠٥ ٢ لغم من الألغام المضادة للأفراد من الأنواع التالية: Ploughshear، وVS 50، وR2M2، وCarrot وR1M1، وM972. وعدا عن حقول الألغام المعلّمة بعلامات، اكتُشِف وجود حقول ألغام أصغر مساحة إما خلال عملية تطهير حقول الألغام المعلّمة بعلامات أو عند الإبلاغ عن وجودها من قِبَل السكان المحليين.

٣- وبمساعدة من الولايات المتحدة الأمريكية، قامت زمبابوي بتطهير حقل الألغام الذي كان يقع بين شلالات فيكتوريا ومنطقة ملبيزي بطول ٢٨٦ كلم<sup>٢</sup>. إلا أن هذا الدعم شحّ أو توقف فجأة بعد سنة ونصف سنة من بدء العمليات، وبذلك فقد كان على الحكومة الزمبابوية أو تُنجز بنفسها عملية التطهير - وهي عملية

\* قُدِّمت الوثيقة حال ورودها إلى الأمانة وبعد الموعد المحدد لتقديمها.

استغرقت مدة ٧ سنوات. كما أن الاتحاد الأوروبي قد مولّ، خلال الفترة نفسها، عملية تطهير حقل الألغام الواقع بين منطقتي موسنجيزي وروينيا حيث تولى متعهدون تجاريون عمليات إزالة الألغام. وهنا أيضاً، عندما توقف التمويل فجأة، غادر متعهدو إزالة الألغام دون إنجاز العمل بالكامل. ولم تُجرَ أي عمليات لضمان الجودة، وبالتالي فإن المنطقة لا يمكن أن تُعتبر مأمونة.

٤- وقد تسببت الألغام بمعاناة يصعب وصفها كابدتها المجتمعات المحلية التي تعيش في المناطق المتأثرة من جراء وجود الألغام. إذ لا يستطيع الأفراد أن يزاولوا أنشطة اقتصادية كالزراعة، كما أن مواشيهم تتسبب في بعض الحالات في تفجير الألغام. ومنذ عام ١٩٨٠، ذُكر أن ١ ٥٥٠ شخصاً لقوا مصرعهم أو أصيبوا بعاها، وأن مجموع أعداد المواشي التي نفقت بسبب انفجار الألغام بلغ ١٢٠ ٠٠٠ رأس. وبالنظر إلى أن المناطق التي توجد فيها حقول الألغام هي مناطق نائية، فمن المرجح أن تقع بعض الإصابات دون الإبلاغ عنها. ويؤدي وجود الألغام إلى حرمان المجتمعات المحلية من مساحات تبلغ في مجموعها ٤٥ ٧٠٠ هكتار من الأراضي المنتجة. كما تضررت السياحة، ولا سيما من جراء وجود حقل الألغام الذي يقع بين منطقتي سانغو بوردر بوست وكروكس كورنر حيث أنشئت منطقة مشتركة بين جنوب أفريقيا وموزامبيق وزمبابوي مخصصة للتزهر وممارسة هواية الصيد. ويتأثر العمل في هذه المنطقة من جراء وجود الألغام على الجانب الزمبابوي.

٥- وقد أنشأت زمبابوي سلطة وطنية للأعمال المتعلقة بإزالة الألغام وذلك بموجب الباب ١١:١٩ من قانون (حظر) الألغام المضادة للأفراد الصادر عن البرلمان وتتولى هذه السلطة المسؤولية عن توجيه السياسة العامة بشأن أنشطة إزالة الألغام في هذا البلد. ويتولى المركز الزمبابوي للأعمال المتعلقة بالألغام المسؤولية عن تخطيط وتنسيق جميع الأنشطة ذات الصلة بالأعمال المتعلقة بالألغام في زمبابوي. وفي الوقت الحاضر، يتولى مهندسون عسكريون الاضطلاع بأنشطة إزالة الألغام. وتوجد حالياً سرية تتألف من ستة ضباط و١٣٢ جندياً (بالإضافة إلى ١٠ موظفي دعم) تقوم بمهام إزالة الألغام للأغراض الإنسانية. كما يجري الاضطلاع في المناطق المتأثرة بحملات واسعة النطاق للتوعية بمخاطر الألغام. وقد شملت هذه الحملات ما مجموعه ٢٥ ٠٠٠ شخص منذ عام ٢٠٠٤. ومن بين هؤلاء الأشخاص قادة للمجتمعات المحلية ولكن أغليتهم من النساء والشباب.

٦- وقد استُخدمت وسائل آلية ويدوية على السواء في تنفيذ عمليات إزالة الألغام. ويجري أولاً فتح ممرات مأمونة باستخدام جرّافات ضخمة تسير عبر حقل الألغام، مما يؤدي إلى تفجير بعض الألغام. وتتكرر هذه العملية ثلاث مرات على الأقل. ثم يحضر فريق مسح فيبدأ بالعمل مستخدماً أجهزة كشف للألغام فينفذ عملية تطهير يدوي للممرات المأمونة. وتُتخذ الممرات المأمونة هذه بعد ذلك كخطوط أساس مرجعية لتنفيذ العمليات التالية لإزالة الألغام يدوياً.

٧- وبالنظر إلى أن الموارد المتاحة محدودة، فإن زمبابوي تعتمد على نتائج عمليات المسح القديمة التي أُجريت في عام ١٩٩٤. إلا أن عمليات مسح تقني تُجرى في كل منطقة تُزال الألغام منها. وبهذه الطريقة لا تخاطر زمبابوي بإنفاق الوقت والجهد والموارد لتطهير منطقة غير مزروعة بالألغام. وتُقرّ زمبابوي بأنه ينبغي لها إجراء عمليات مسح جديدة في جميع حقول الألغام من أجل تحديد الحجم الصحيح والدقيق للمناطق المتبقية المزروعة بالألغام.

٨- ولو كان المزيد من الموارد قد توفّر لزيمبابوي لكان بمقدورها أن تُحرز تقدماً أكبر بكثير فيما يتعلق بالوفاء بالتزامها بتطهير البلد من الألغام الأرضية. أما ما تحقق حتى الآن فيعود الفضل فيه، إلى حد كبير، إلى الجهود التي بذلتها زيمبابوي بنفسها. وإذا ظل التمويل المتاح لزيمبابوي على مستواه الحالي وقدره نحو ١٠.٠٠٠ دولار أمريكي في السنة، فإنها تتوقع أن يحتاج إنجاز مقتضيات المادة ٥ من الاتفاقية إلى أكثر من ٣٠ سنة. وبالإضافة إلى الافتقار للدعم الدولي، فقد أُعيقَت جهود زيمبابوي الرامية إلى الوفاء بالتزاماتها في غضون فترة ١٠ سنوات وذلك بسبب عزلتها عن المجتمع الدولي المعني بالأعمال المتعلقة بالألغام. وقد أسفرت هذه العزلة عن تخلف زيمبابوي عن الركب في استخدام تقنيات حديثة للمسح وإزالة الألغام.

٩- ومن أجل المضي في العمل قُدماً، سوف يكون من المناسب أن نعيد مسح جميع حقول الألغام المتبقية مع مواصلة العمل في الوقت نفسه على إزالة الألغام من حقول الألغام الواقع بين منطقتي سانغو بوردر بوست وكروكس كورنر حيث ينصب عملنا الآن. وهذا سيمكّننا من أن نُحدّد بشكل أدق حجم مشكلة الألغام التي تواجهنا وبالتالي تقدير ما يلزم من موارد ووقت وجهد لتطهير المناطق المتبقية المزروعة بالألغام. ولذلك فإن زيمبابوي تطلب تمديد المهلة المحددة لها لفترة ٢٢ شهراً أولية. كما أن زيمبابوي، إذ تطلب تمديد المهلة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، تنوي التماس وتلقي المساعدة التقنية الدولية من أجل الحصول على تقنيات حديثة للمسح وإزالة الألغام من أجل مسح المناطق التي لا تُعرف فيها بالضبط مواقع المناطق المزروعة بالألغام، ولوضع خطة تأخذ في الاعتبار التقنيات المتطورة ومن ثم تقديم طلب لاحق لإتاحة مهلة لتنفيذ هذه الخطة. وسوف يشمل طلب التمديد اللاحق على جدول زمني وميزانية لتنفيذ المادة ٥، بما في ذلك تقدير حجم الأموال التي قد يلزم الحصول عليها من المجتمع الدولي.

-----